



ADAPTATION FUND

AFB/B.43/17

13 نوفمبر/تشرين الثاني 2024

مجلس إدارة صندوق التكيف
الاجتماع الثالث والأربعون
بون، ألمانيا، 10 - 11 أكتوبر/تشرين الأول 2024

تقرير الاجتماع الثالث والأربعين لمجلس إدارة صندوق التكيف

مقدمة

1. انعقد الاجتماع الثالث والأربعون لمجلس إدارة صندوق التكيف (المجلس) بالحضور الشخصي في مدينة بون، ألمانيا، في 10 و 11 أكتوبر/تشرين الأول 2024، وذلك في أعقاب الاجتماعات الرابعة والثلاثين للجنة استعراض المشروعات والبرامج، ولجنة الأخلاقيات والشؤون المالية.
2. يضم المرفق الأول قائمة بأسماء أعضاء المجلس والأعضاء المناوبين الذين شاركوا في الاجتماع، ويمكن الاطلاع على قائمة بأسماء المراقبين المعتمدين الذين حضروا الاجتماع في الوثيقة (AFB/B.43/Inf.3).

البند 1: افتتاح الاجتماع

3. افتتح الرئيس لوكاس دي بيترو (الأرجنتين، الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول) الاجتماع في الساعة 9.45 من صباح يوم 10 أكتوبر/تشرين الأول 2024.

البند 2: المسائل التنظيمية

أي هجاء أع شد؟ لك رى الأجهن ولأع شد على تخ

4. أشارت ممثلة السكرتارية في معرض تقديمها لهذا البند الفرعي إلى أن الفقرة 7 من النظام الداخلي تنص على أنه في حالة استقالة عضو أو عجزه عن استكمال مدة ولايته أو أداء مهام منصبه، ينبغي انتخاب عضو

جديد أو عضو مناوب وفقاً للقرار رقم CMP.3/1، الفقرة 8. وأفاد بأن مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ أبلغت الأمانة باستقالة البراء توفيق ورشحت عبد العزيز البوطي ليحل محله.

5. قرر مجلس إدارة صندوق التكيف انتخاب عبد العزيز البوطي (المملكة العربية السعودية، آسيا والمحيط الهادئ) عضواً ليحل محل البراء توفيق (المملكة العربية السعودية، آسيا والمحيط الهادئ) وفقاً للنظام الداخلي.

القرار رقم (Decision B.43/1)

6. رحب الرئيس بالسيد عبد العزيز البوطي. كما رحب بالعضوين المناوبين المنتخبين حديثاً وهما:

- أكرم ميرزاخاني (جمهورية إيران الإسلامية، آسيا والمحيط الهادئ)؛
- تشويخند جانشفيلامدان (منغوليا، الأطراف غير المدرجة في المرفق 1).

ب. اعتماد جدول الأعمال

7. اعتمد المجلس جدول أعمال اجتماعه الثالث والأربعين على أساس جدول الأعمال المؤقت (AFB/B.43/1/Rev.1)، بصيغته المعدلة شفويًا. ويرد جدول الأعمال، بصيغته المعتمدة، في الملحق 2 بالتقرير الحالي.

8. وبقرار جدول الأعمال، وافق المجلس على النظر في تقرير شفوي عن تعبئة الموارد في إطار البند 19 من جدول الأعمال "مسائل أخرى".

ج. تنظيم الأعمال

9. نظر المجلس في الجدول الزمني المؤقت المدرج في جدول الأعمال المؤقت المشروح (AFB/B.43/2/Rev.1)، واعتمد تنظيم العمل حسبما اقترح الرئيس.

10. أعلن الأعضاء والأعضاء المناوبون التالية أسماءهم عن وجود تضارب في المصالح لديهم:

- لوكاس دي بيترو (الأرجنتين، الأطراف غير المدرجة في المرفق 1)
- فيكتور فيناس (الجمهورية الدومينيكية، أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)
- ناريش شارما (نيبال، أقل البلدان نمواً)
- دانييلا بوشوك (شيلي، أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)

البند 3: تقرير عن أنشطة رئيس المجلس

11. قدم الرئيس تقريراً عن الأنشطة التي تم القيام بها نيابة عن المجلس خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعين الثاني والأربعين والثالث والأربعين للمجلس (AFB/B.43/Inf.4).
12. أحاط المجلس علماً بالمعلومات المقدمة.

البند 4: تقرير عن أنشطة السكرتارية

13. قدمت مديرة سكرتارية مجلس إدارة صندوق النكيف تقريراً عن أنشطة السكرتارية (AFB/B.43/3).
14. بناء على طلب أحد الأعضاء، قدمت ممثلة للسكرتارية أيضاً تقريراً شفهيّاً عن تحديث السياسة البيئية والاجتماعية. وأشارت إلى أن السكرتارية، عملاً بالقرار (B.42/56)، كلفت خبيراً في الإجراءات الوقائية البيئية والاجتماعية بتحديث السياسة البيئية والاجتماعية للصندوق، وقد تم تقديم تقرير مراجعة مستقل للسياسة أعده الخبير إلى المجلس في اجتماعه الحادي والأربعين. ومنذ ذلك الحين، اكتمل تحديث الجزء الأول من السياسة الذي يتألف من 15 مبدأً. ويجري حالياً وضع الصيغة النهائية لتحديث الجزء الثاني، الذي يغطي الجوانب الإجرائية لكيفية تطبيق المبادئ. وبمجرد اكتمال التحديث، ستقوم السكرتارية بإطلاق عملية تشاور وإصدار دعوة عامة لإرسال التعليقات وجمع الآراء والمدخلات بشأن مسودة السياسة المحدثة.
15. أحاط المجلس علماً بالمعلومات المقدمة.

البند 5: المسائل المتعلقة بالاعتماد: تقرير هيئة الاعتماد

16. قدم رئيس هيئة الاعتماد تقرير الاجتماع الثاني والأربعين للهيئة (AFB/B.43/4/Rev.1)، وأفاد بأن الصندوق، في 29 أغسطس/آب 2024، يضم 57 هيئة إدارة تنفيذ معتمدة، 33 منها هيئات إدارة تنفيذ وطنية، و9 هيئات إدارة تنفيذ إقليمية، و15 هيئة إدارة تنفيذ متعددة الأطراف، ومنها، توجد عشر هيئات إدارة تنفيذ وطنية في أقل البلدان نمواً، وسبع هيئات في الدول الجزرية الصغيرة النامية. ومن بين هيئات إدارة التنفيذ التابعة للصندوق والبالغ عددها 57 هيئة، أعاد الصندوق اعتماد 39 هيئة تتألف من 21 هيئة وطنية و6 هيئات إقليمية و12 هيئة متعددة الأطراف. وفيما يتعلق بالتغطية الجغرافية لهيئات إدارة التنفيذ الوطنية وهيئات إدارة التنفيذ الإقليمية، فإنها موزعة على النحو التالي: 16 في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، و14 في أفريقيا، و11 في آسيا، و1 في أوروبا الشرقية.
17. واصل المجلس مناقشته في جلسة مغلقة. وفي أعقاب هذه الجلسة، اعتمد المجلس القرارات الواردة أدناه بشأن المسائل التي نظرت فيها هيئة الاعتماد في اجتماعها الثاني والأربعين.

18. قرر مجلس إدارة صندوق التكيف الطلب من السكرتارية أن تقوم، بالتشاور مع هيئة الاعتماد (الهيئة)، بوضع ما يلي للعرض على الهيئة في اجتماعها الثالث والأربعين:

أ. إرشادات لإعداد تقرير التقييم الذي يصدر عن الهيئة بشأن طلبات الاعتماد وإعادة الاعتماد والإحاطة المرتبطة به للمجلس، على النحو المشار إليه في القرار رقم B.42/4، بهدف تعزيز اتساق التقييمات وكفاءتها؛

ب. نهج خاص بأدوار ومسؤوليات الهيئة فيما يتعلق بضمان الجودة، بهدف تعزيز الكفاءة في عملية مراجعة الطلبات.

القرار رقم (Decision B.43/2)

19. بعد النظر في توصية هيئة الاعتماد، وفي أعقاب عملية إعادة الاعتماد التي أقرها مجلس الإدارة بالقرارين B.28/38 و B.34/3، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف إعادة اعتماد بنك التنمية للبلدان الأمريكية كهيئة إدارة تنفيذ متعددة الأطراف لصندوق التكيف لمدة خمس سنوات، وذلك بمقتضى الفقرة 39 من سياسات وإرشادات العمليات للأطراف للحصول على الموارد من صندوق التكيف. وينتهي الاعتماد بتاريخ 11 أكتوبر/تشرين الأول 2029.

القرار رقم (Decision B.43/3)

20. بعد النظر في توصية هيئة الاعتماد، وفي أعقاب عملية إعادة الاعتماد التي أقرها مجلس الإدارة بالقرارين B.28/38 و B.34/3، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف إعادة اعتماد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كهيئة إدارة تنفيذ متعددة الأطراف لصندوق التكيف لمدة خمس سنوات، وذلك بمقتضى الفقرة 39 من سياسات وإرشادات العمليات للأطراف للحصول على الموارد من صندوق التكيف. وينتهي الاعتماد بتاريخ 11 أكتوبر/تشرين الأول 2029.

القرار رقم (Decision B.43/4)

البند 6: تقرير الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة استعراض المشروعات والبرامج

21. عرضت رئيسة لجنة استعراض المشروعات والبرامج تقرير اللجنة (AFB/PPRC.34/30).

22. أثار أحد الأعضاء مسألة تتعلق بمشروع لم تتم الموافقة عليه فنياً حتى الآن، متسائلاً لماذا يعتبر البلد المعني بالمشروع الذي يقدم مساهمة حكومية في المشروع مشاركاً في التمويل، علماً بأن مصطلح التمويل المشترك (المشاركة في التمويل) قد لا يكون منطقياً، وهو رأي أيده أعضاء آخرون.

23. أحاط المجلس علماً بتقرير لجنة استعراض المشروعات والبرامج واعتمد القرارات الواردة أدناه بشأن المسائل التي نظرت فيها اللجنة في اجتماعها الرابع والثلاثين.

أ. تقرير السكرتارية عن الفحص الأولي/الاستعراض الفني لمقترحات المشروعات والبرامج

24. قدمت لجنة استعراض المشروعات والبرامج توصياتها في إطار البندين الفرعيين التاليين.

ب. استعراض مقترحات المشروعات والبرامج في بلدان منفردة

مقترحات المشروعات كاملة الإعداد

مقترحات مقدمة من هيئات إدارة تنفيذ وطنية

بنين: مشروع تعزيز الأمن الغذائي وقدرة المجتمعات المحلية على الصمود في مواجهة تغير المناخ في بلديتي بوكومبي وبوبا في مواجهة الآثار المتزايدة لتغير المناخ (مشروع كامل الإعداد؛ الصندوق الوطني للبيئة والمناخ (FNEC)؛ AF00000290؛ 3,053,744 دولاراً أمريكياً)

25. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. الموافقة على مقترح المشروع كامل الإعداد حسبما تكمله الإيضاحات الواردة بشأنه في رد الصندوق الوطني للبيئة والمناخ على الطلب المقدم من فريق الاستعراض الفني؛

ب. الموافقة على تمويل بقيمة 3,053,744 دولاراً لتنفيذ المشروع حسب طلب الصندوق الوطني للبيئة والمناخ؛

ج. تكليف السكرتارية بإعداد مسودة اتفاقية مع الصندوق الوطني للبيئة والمناخ بوصفه هيئة إدارة التنفيذ الوطنية الخاصة بالمشروع.

القرار رقم (Decision B.43/5)

بيرو: بناء برنامج من أجل تعزيز تدابير التكيف والقدرة على تحمل تغير المناخ في المجتمعات المحلية والنظم الإيكولوجية في منطقة الأنديز في بيرو (مشروع كامل الإعداد؛ الصندوق الاستئماني البيروفي للمتزهات الوطنية والمناطق المحمية؛ AF00000296؛ 4,746,620 دولاراً)

26. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. الموافقة على مقترح المشروع كامل الإعداد كما تكمله الردود الإيضاحية الواردة بشأنه من الصندوق الاستئماني البيروفي للحدائق العامة الوطنية والمناطق المحمية على الطلب المقدم من فريق الاستعراض الفني؛

ب. الموافقة على تمويل بقيمة 4,746,620 دولار لتنفيذ المشروع حسب طلب الصندوق الاستئماني البيروفي للحدائق العامة الوطنية والمناطق المحمية؛

ج. تكليف السكرتارية بإعداد مسودة اتفاقية مع الصندوق الاستئماني البيروفي للحدائق العامة الوطنية والمناطق المحمية بوصفه هيئة إدارة التنفيذ الوطنية الخاصة بالمشروع.

القرار رقم (Decision B.43/6)

مقترحات مقدمة من هيئات إدارة تنفيذ إقليمية

باكستان: مشروع الإجراءات المستدامة لاستعادة النظم الإيكولوجية في باكستان (SAFER Pakistan) (مشروع كامل الإعداد؛ المركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال؛ AF00000348؛ 10 ملايين دولار)

27. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. الموافقة على مقترح المشروع كامل الإعداد كما تكمله الردود الإيضاحية الواردة بشأنه من المركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال على الطلب المقدم من فريق الاستعراض الفني؛

ب. الموافقة على تمويل بقيمة 10 ملايين دولار لتنفيذ المشروع حسب طلب المركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال؛

ج. تكليف السكرتارية بإعداد مسودة اتفاقية مع المركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال بوصفه هيئة إدارة التنفيذ الإقليمية للمشروع.

القرار رقم (Decision B.43/7)

مقترحات مقدمة من هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف

أذربيجان: مشروع تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على تحمل التغيرات المناخية في أذربيجان (مشروع كامل الإعداد؛ برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل - الأمم المتحدة)؛ AF00000388؛ 10 ملايين دولار)

28. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

- أ. عدم الموافقة على مقترح المشروع كامل الإعداد كما تكمله الردود الإيضاحية الواردة بشأنه من موئل الأمم المتحدة على الطلب المقدم من فريق الاستعراض الفني؛
- ب. الموافقة على تمويل بقيمة 10 ملايين دولار لتنفيذ المشروع حسب طلب برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)؛
- ج. الطلب من السكرتارية إعداد مسودة اتفاقية مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بصفته هيئة إدارة التنفيذ متعددة الأطراف المعنية بهذا المشروع.

القرار رقم (Decision B.43/8)

مذكرات المفاهيم الخاصة ببلدان منفردة

مقترحات مقدمة من هيئات إدارة تنفيذ إقليمية

الجمهورية الدومينيكية: تعزيز قدرة النظم الإيكولوجية وسبل كسب العيش على الصمود في وجه تغير المناخ من خلال إجراءات التكيف في قطاع السياحة في لا إيزابيلا وإستيرو هوندو بالجمهورية الدومينيكية (مذكرة المفاهيم؛ بنك التنمية لمنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ AF00000397؛ 10 ملايين دولار)

29. بعد الاطلاع على توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

- أ. المصادقة على مذكرة المفاهيم كما تكملها الإيضاحات الواردة بشأنها في رد بنك التنمية لمنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي على الطلب المقدم من فريق الاستعراض الفني؛
- ب. تكليف السكرتارية بإحاطة بنك التنمية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بالملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس إلى الوحدة، فضلاً عن المسائل التالية:
- 1) ضرورة أن توضح وثيقة مقترح المشروع المكتملة بشكل أكبر طبيعة/جوانب التكيف الملموسة لأنشطة المشروع؛
 - 2) ينبغي أن تتضمن وثيقة مقترح المشروع المكتملة مبادئ توجيهية ومعايير واضحة لاختيار المديرين المشاركين وضمان شفافية الإجراءات والخطوات في تكوين الشراكات، فضلاً عن تدابير لمراجعة وتعديل خطط الإدارة المشتركة بانتظام استناداً إلى تقييمات الأداء والآراء التقييمية من أصحاب المصلحة والأطراف المعنية.
- ج. الطلب من بنك التنمية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي أن ينقل الملاحظات الواردة في الفقرة الفرعية (ب) إلى حكومة الجمهورية الدومينيكية؛

د. تشجيع حكومة الجمهورية الدومينيكية، من خلال بنك التنمية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، على تقديم مقترح مشروع كامل الإعداد يتناول أيضاً الملاحظات المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه.

القرار رقم (Decision B.43/9)

مقترحات مقدمة من هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف

دولة بوليفيا متعددة القوميات: مشروع تعزيز القدرة على الصمود في وجه تغير المناخ وحماية الإنتاجية الزراعية في المناطق الحساسة المعرضة للمخاطر المناخية في دولة بوليفيا متعددة القوميات من خلال استعادة تغذية المياه (مذكرة المفاهيم؛ الصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛ AF00000377؛ 10 ملايين دولار)

30. بعد الاطلاع على توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيّف:

- أ. المصادقة على مذكرة المفاهيم كما تكملها الردود الإيضاحية الواردة بشأنها من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية على طلب من فريق الاستعراض الفني؛
- ب. تكليف السكرتارية بنقل الملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس إلى الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، فضلاً عن المسائل التالية:
- ج. الطلب من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية أن ينقل الملاحظات الواردة في الفقرة الفرعية (ب) إلى دولة بوليفيا متعددة القوميات.

د. تشجيع حكومة دولة بوليفيا متعددة القوميات، من خلال الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، على تقديم مقترح مشروع كامل الإعداد يتناول أيضاً الملاحظات المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه.

القرار رقم (Decision B.43/10)

الصومال: مشروع النظم الإيكولوجية الخضراء والقدرة على الصمود من أجل سبل كسب العيش في الصومال (هال . أبور)
(مذكرة المفاهيم؛ الصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛ AF00000382؛ 10 ملايين دولار)

31. بعد الاطلاع على توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيّف:

- أ. المصادقة على مذكرة المفاهيم كما تكملها الردود الإيضاحية الواردة بشأنها من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية على طلب من فريق الاستعراض الفني؛
- ب. تكليف السكرتارية بنقل الملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس إلى الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، فضلاً عن المسائل التالية:
- ج. الطلب من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية نقل الملاحظات الواردة في الفقرة الفرعية (ب) إلى حكومة الصومال.

د. تشجيع حكومة الصومال، من خلال الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، على تقديم مقترح مشروع كامل الإعداد يتناول أيضاً الملاحظات المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه.

القرار رقم (Decision B.43/11)

تونس: مشروع تعزيز القدرة على التكيف وتأمين سبل كسب العيش في مناطق الواحات الأكثر تعرضاً للمخاطر في محافظة توزر (مذكرة المفاهيم؛ برنامج الأغذية العالمي؛ AF00000356؛ 9,997,000 دولار أمريكي)

32. بعد الاطلاع على توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. المصادقة على وثيقة تصور المشروع كما تكملها الإيضاحات الواردة بشأنها في ردود برنامج الأغذية العالمي على الطلب المقدم من فريق الاستعراض الفني؛

ب. الطلب من السكرتارية نقل الملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس إلى برنامج الأغذية العالمي، فضلاً عن المسائل التالية:

1) يجب أن يصف مقترح المشروع كامل الإعداد مصطلح "التنوع البيولوجي" ويحدده، مع إمكانية

الاستعاضة عنه بمصطلح أكثر تحديداً للسياق الزراعي، وسياق تقييم الأثر الذي يأخذ في الاعتبار الأنواع الغازية؛

2) يجب أن يحتوي مقترح المشروع كامل الإعداد على الإرشادات ذات الصلة المعدة للمشروعات الفرعية غير المحددة لإدراجها في خطة الإدارة البيئية والاجتماعية؛

3) يجب أن يعرض مقترح المشروع كامل الإعداد العناصر الكمية لمنافع المشروع، بما في ذلك المشروعات الفرعية غير المحددة التي تشكل 74% من تكاليف الأنشطة؛

4) يجب أن يتناول مقترح المشروع كامل الإعداد تفاصيل المتطلبات اللازمة للوفاء بالمعايير

الفنية الوطنية ذات الصلة، عند الاقتضاء، امتثالاً للسياسة البيئية والاجتماعية لصندوق التكيف، وكيفية تلبيتها بالنسبة للمنتجات الزراعية والأغذية التي سيدعم المشروع إنتاجها وتسويقها

5) يجب أن يتناول مقترح المشروع كامل الإعداد بالتفصيل مخاطر الازدواجية مع مصادر التمويل الأخرى؛

6) يجب أن يعيد مقترح المشروع كامل الإعداد النظر في نتائج المخاطر ويعرض نتائج تقييمات الآثار البيئية والاجتماعية المقابلة، وخاصة فيما يتعلق بتشغيل الأطفال، والشعوب الأصلية، وإعادة التوطين القسري (الجانب الاقتصادي)، والفئات المهمشة والمعرضة للمعاناة، والتنوع البيولوجي (بخلاف التنوع البيولوجي الزراعي وفي مواقع الأنشطة وخارجها)، والتلوث المرتبط

بالزراعة وسلاسل القيمة؛ كما أن النواتج المتوقعة المرغوبة للمشروع لا تستبعد مخاطر النواتج المحتملة غير المرغوب فيها، كما هو الحال بالنسبة لأنشطة حفظ التراث والأراضي والتربة؛

(7) يجب أن يصف مقترح المشروع كامل الإعداد المنافع المحددة لعدم إعداد/صياغة نشاط في مرحلة الإعداد الكامل؛

(8) يجب أن يقدم مقترح المشروع كامل الإعداد بيانات مصنفة حسب النوع الاجتماعي، إن لزم الأمر، الاقتضاء، مدعومة بتقييم أوضاع المساواة بين الجنسين، ومصنفة وفقاً للسياسة البيئية والاجتماعية وعلى مستوى المشروع؛

(9) يجب أن يضمن مقترح المشروع كامل الإعداد مراجعة أتعاب هيئات إدارة التنفيذ وتكاليف التنفيذ لتتوافق مع سياسة صندوق التكيف بشأن التكاليف والأتعاب والرسوم؛

ج- يُطلب من برنامج الأغذية العالمي نقل الملاحظات الواردة في الفقرة الفرعية (ب) إلى حكومة تونس.

د-تشجيع حكومة تونس، من خلال برنامج الأغذية العالمي، على تقديم مقترح مشروع كامل الإعداد

يتناول الملاحظات المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه.

القرار رقم (Decision B.43/12)

ج. استعراض مقترحات المشروعات والبرامج الإقليمية

المشروعات والبرامج الإقليمية

مذكرة المفاهيم الإقليمية

مقترحات مقدمة من هيئات إدارة تنفيذ متعددة الأطراف

دولة بوليفيا متعددة القوميات، وإكوادور، وبيرو: مشروع زيادة مرونة سبل كسب العيش لصغار المزارعين وأصحاب الحيازات الصغيرة من الأسر والتكيف مع تغير المناخ في منطقة الأنديز في دولة بوليفيا متعددة القوميات، وإكوادور، وبيرو (مذكرة المفاهيم؛ الصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛ AF00000394؛ 14 مليون دولار)

33. بعد الاطلاع على توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. المصادقة على مذكرة المفاهيم كما تكملها الردود الإيضاحية الواردة بشأنها من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية على طلب من فريق الاستعراض الفني؛

ب. الطلب من السكرتارية نقل الملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس إلى الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، فضلاً عن المسائل التالية:

- 1) يجب أن يقدم مقترح المشروع كامل الإعدادات معلومات عن كيفية وضع الترتيبات المؤسسية، بما في ذلك إتمام تشكيل هيئة التنسيق واللجنة التوجيهية بالتشاور مع البلدان المعنية؛
- 2) يجب أن يحدد مقترح المشروع كامل الإعدادات المشاورات ربع السنوية مع النظراء الذين سيشكلون جزءاً من اللجنة التوجيهية؛
- 3) يجب أن يضمن مقترح المشروع كامل الإعدادات إدراج القسم "م"؛

ج. الموافقة على منحة إعداد المشروع بمبلغ 100 ألف دولار؛

- د. الطلب من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية نقل الملاحظات الواردة في الفقرة الفرعية (ب) إلى حكومات دولة بوليفيا متعددة القوميات، وإكوادور، وبيرو؛
- هـ. تشجيع حكومة دولة بوليفيا متعددة القوميات، وإكوادور، وبوليفيا من خلال الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، على تقديم مقترح مشروع كامل الإعدادات يتناول أيضاً الملاحظات المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه.

قرار رقم (Decision B.43/13)

مذكرة المفاهيم المسبقة الإقليمية

مقترحات مقدمة من هيئات إدارة تنفيذ متعددة الأطراف

الأرجنتين، وشيلي، وكولومبيا، وبيرو: مشروع التكيف في منطقة الإنديز: تعزيز قدرة النظم الاجتماعية والإيكولوجية على الصمود، وإدارة المعارف، والتعاون الإقليمي والحوكمة في جميع أنحاء جبال الأنديز (المذكرة المفاهيمية المسبقة؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ AF00000383؛ 13,915,000 دولار أمريكي)

34. بعد الاطلاع على توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

- أ. المصادقة على مذكرة المفاهيم المسبقة كما تكملها الردود الإيضاحية الواردة بشأنها من برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الطلب المقدم من فريق الاستعراض الفني؛
- ب. الطلب من السكرتارية نقل الملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فضلاً عن المسائل التالية:
- ج. الموافقة على منحة إعداد المشروع بمبلغ 36 ألف دولار؛
- د. يُطلب من برنامج الأمم المتحدة للبيئة نقل الملاحظات الواردة في الفقرة الفرعية (ب) إلى حكومات الأرجنتين، وشيلي، وكولومبيا، وبيرو؛

هـ. تشجيع حكومات الأرجنتين وشيلي وكولومبيا وبيرو، من خلال برنامج الأمم المتحدة للبيئة، على تقديم مقترح مذكرة المفاهيم.

القرار رقم (Decision B.43/14)

د. استعراض مقترحات مشروعات وبرامج الابتكار الكبيرة

مقترح مشروع كامل الإعداد

مقترح من إحدى الهيئات المنفذة الوطنية

بنغلاديش: مشروع توفير مياه الشرب الآمنة للفئات المعرضة لمخاطر تغير المناخ في المناطق الساحلية ببنغلاديش من خلال مرافق معالجة المياه بالتناضح العكسي التي تعمل بالطاقة الشمسية (مقترح كامل الإعداد؛ مؤسسة بالي كارما ساهايك؛ AF00000285؛ 5 ملايين دولار)

35. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

- أ. الموافقة على المشروع كامل الإعداد كما تكمله الردود الإيضاحية الواردة بشأنه من مؤسسة بالي كارما ساهايك على الطلبات المقدمة من فريق الاستعراض الفني؛
- ب. الموافقة على تمويل بقيمة 5 ملايين دولار لتنفيذ المشروع حسب طلب مؤسسة بالي كارما ساهايك؛
- ج. تكليف السكرتارية بإعداد مسودة اتفاقية مع مؤسسة بالي كارما ساهايك بوصفها هيئة إدارة التنفيذ الوطنية الخاصة بالمشروع.

القرار رقم (Decision B.43/15)

مذكرة المفاهيم

مقترحات مقدمة من هيئات إدارة تنفيذ متعددة الأطراف

الصومال: تعزيز التكيف والقدرة على الصمود من خلال حلول قائمة على الطبيعة في الصومال (مذكرة المفاهيم؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ AF00000275؛ 5 ملايين دولار)

36. بعد الاطلاع على توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

- أ. المصادقة على مذكرة المفاهيم كما تكملها الردود الإيضاحية الواردة بشأنها من برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الطلب المقدم من فريق الاستعراض الفني؛

ب. تكليف السكرتارية بنقل الملاحظات الواردة في وثيقة الاستعراض المرفقة ببلاغ قرار المجلس إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فضلاً عن المسائل التالية:

- 1) ضرورة أن يقدم المقترح الكامل الإعداد جدول تنسيق يوضح أوجه الاتساق مع إطار النتائج الإستراتيجية للصندوق؛
- 2) يجب أن يتناول المقترح كامل الإعداد بالتفصيل خططاً لوضع وتنفيذ طرق موحدة وفعالة من حيث التكلفة لقياس احتجاز الكربون في التربة والتحقق من ذلك؛
- 3) ضرورة أن يحدد المقترح الكامل الإعداد مواقع المشروع التي ستنفذ فيها الإجراءات التدخلية؛
- 4) يجب أن يوضح المقترح كامل الإعداد ترتيبات الرصد والمتابعة والصيانة للبنية التحتية والمعدات اللازمة؛

ج. الموافقة على منحة إعداد المشروع بمبلغ 150 ألف دولار؛

د. يُطلب من برنامج الأمم المتحدة للبيئة نقل الملاحظات الواردة في الفقرة الفرعية (ب) إلى حكومة الصومال.

هـ. تشجيع حكومة الصومال، من خلال برنامج الأمم المتحدة للبيئة، على تقديم مقترح مشروع كامل الإعداد يتناول أيضاً الملاحظات المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه.

القرار رقم (Decision B.43/16)

هـ. تقرير السكرتارية عن الفحص الأولي/الاستعراض الفني لمقترحات المنح الصغيرة

قدمت لجنة استعراض المشروعات والبرامج توصياتها في إطار البند الفرعي التالي.

و. استعراض منح الابتكار الصغيرة

السغال: جيجوي نيكولو: تطوير النماذج الزراعية الحرجية الرعوية للزراعة المستدامة والحفاظ على البيئة (منحة الابتكار الصغيرة؛ مركز المتابعة الإيكولوجية؛ AFRDG00065؛ 244,459 دولاراً)

37. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. الموافقة على منحة الابتكار الصغيرة كما تكمله الردود الإيضاحية الواردة بشأنه من مركز المتابعة الإيكولوجية على الطلبات المقدمة من فريق الاستعراض الفني؛

ب. الموافقة على تمويل بقيمة 244,459 دولاراً أمريكياً لتنفيذ المشروع حسب طلب مركز المتابعة الإيكولوجية؛

ج. تكليف السكرتارية بإعداد مسودة اتفاقية مع مركز المتابعة الإيكولوجية بوصفها هيئة إدارة التنفيذ الوطنية الخاصة بالمشروع.

القرار رقم (Decision B.43/17)

ز. استعراض تقرير السكرتارية عن الفحص الأولي/ الاستعراض الفني لمقترحات برامج صندوق التكيف لتسريع الابتكارات المناخية؛

قدمت لجنة استعراض المشروعات والبرامج توصياتها بشأن هذه المسألة في إطار البند الفرعي التالي:

ح. استعراض مقترحات برامج صندوق التكيف لتسريع الابتكارات المناخية

على الصعيد العالمي: خدمات التنسيق لنافذة التمويل الخاصة لدعم الابتكار من أجل التكيف: المرحلة الثانية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ AF00000387؛ 2,707,222 دولاراً أمريكياً)

38. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. الموافقة على مقترح خدمات تنسيق مسرعات الابتكارات المناخية لصندوق التكيف كما تكمله الإيضاحات الواردة بشأنه في ردود برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الطلبات التي قدمها فريق الاستعراض الفني؛

ب. الموافقة على تمويل بقيمة 2,707,222 دولاراً أمريكياً لتنفيذ المشروع حسب طلب برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

ج. تكليف السكرتارية بوضع مسودة اتفاقية مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بصفته هيئة إدارة التنفيذ متعددة الأطراف المعنية بهذا المشروع.

القرار رقم (Decision B.43/18)

ط. إبداء الاهتمام بتنفيذ برنامج تجميع أنشطة التكيف بقيادة المجتمعات المحلية

39. أثناء النظر في هذا البند الفرعي، ومع الإحاطة بإعادة اعتماد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الاجتماع الحالي بناء على توصية هيئة الاعتماد، وافق المجلس أيضاً على دعوة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لوضع برنامج أو برامج لتجميع أنشطة التكيف تقودها المجتمعات المحلية.

40. بعد الاطلاع على توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. دعوة البنك الكاريبي للتنمية إلى وضع برنامج يصل تكلفته إلى 8 ملايين دولار، مع الإحاطة بإمكانية تقديم مقترح في إطار أساليب التكيف الإقليمي بقيادة المجتمعات المحلية، حالما يكون متاحاً؛

- ب. دعوة بنك التنمية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إلى إعداد برنامج بمبلغ يصل إلى 12 مليون دولار، مع الإحاطة بإمكانية تقديم مقترح في إطار أساليب التكيف الإقليمي بقيادة المجتمعات المحلية، حالما يكون متاحاً؛
- ج. دعوة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى إعداد برنامج بتكلفة تصل إلى 10 ملايين دولار، مع الإحاطة بإمكانية تقديم مقترح في إطار أساليب التكيف الإقليمي بقيادة المجتمعات المحلية، حالما يكون متاحاً؛
- د. دعوة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية إلى وضع برنامج تصل تكلفته إلى 15 مليون دولار؛
- هـ. تشجيع هيئات إدارة التنفيذ التي قدمت خطابات إبداء الاهتمام على النظر في الفرص المستقبلية لدعم أنشطة التكيف التي تقودها المجتمعات المحلية؛
- و. الطلب من هيئات إدارة التنفيذ المختارة بيان قبولها بتوجيه خطاب إلى رئيس المجلس في موعد لا يتجاوز أسبوعين من تاريخ الإخطار الرسمي بالدعوة؛

القرار رقم (Decision B.43/19)

ي. عرض خيارات بشأن زيادة استخدام موارد صندوق التكيف لتمويل الابتكار

41. بعد النظر في توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف الطلب من السكرتارية أخذ نتائج التقرير في الاعتبار عند مواصلة تنفيذ الإجراءات في إطار ركيزة الابتكار الواردة في الإستراتيجية متوسطة الأجل لصندوق التكيف (2023-2027).

القرار رقم (Decision B.43/20)

- ك. آخر المستجدات بشأن الاحتياجات المحددة للدعم الخارجي للخدمات الاستشارية لأغراض الابتكار وخيارات الدعم
42. لم تقدم لجنة استعراض المشاريع والبرامج أي توصيات في إطار بند جدول أعمالها بشأن الاحتياجات المحددة للدعم الخارجي لأغراض الخدمات الاستشارية المتعلقة بالابتكار وخيارات الدعم.
- ل. إرشادات لهيئات إدارة التنفيذ بشأن تطبيق سياسات العمليات المحدثة الخاصة بمنح التعلم
43. بعد الاطلاع على تعليقات لجنة استعراض المشروعات والبرامج وتوصياتها، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

- أ. اعتماد النموذج المنقح لمقترح المشروع والتعليمات المحدثة بشأن إعداد طلب تمويل منح التعلم، ومطالبة السكرتارية بإدراجها كتحديثات لسياسة عمليات صندوق التكيف؛

ب. تكليف السكرتارية بإبلاغ هيئات إدارة التنفيذ الوطنية بالسياسة المحدثة المذكورة في الفقرة الفرعية (أ) والنموذج المحدث لمقترح المشروع والتوجيهات الواردة في المرفقين 1 و2 بالوثيقة رقم AFB/PPRC.34/10؛

ج. الطلب من السكرتارية إحاطة هيئات إدارة التنفيذ الوطنية بالمؤشرات المقترحة الواردة في الجدول 1 من الوثيقة رقم AFB/PPRC.34/10 لتطبيقها خلال المرحلة التجريبية؛

د. الطلب من السكرتارية النظر في الملاحظات التقييمية من المرحلة التجريبية لتطبيق مؤشرات التعلم عند مراجعة إطار النتائج الإستراتيجية وتقارير أداء المشروعات والوثائق الأخرى ذات الصلة.

القرار رقم (Decision B.43/21)

م. النهج الإطاري لتجميع منح الابتكار والتعلم الصغيرة

44. بعد الاطلاع على توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيّف:

أ. الموافقة على إطار التجميع المقترح؛

ب. تكليف السكرتارية بما يلي:

(1) إحاطة هيئات إدارة التنفيذ الوطنية بأساليب المنح المجمعّة وإجراءات الحصول على المنح في إطارها؛

(2) إعداد وتقديم توجيهات إضافية لهيئات إدارة التنفيذ الوطنية بشأن استيفاء النموذج الجديد للمقترحات؛

(3) رفع تقرير إلى لجنة استعراض المشروعات والبرامج عن موقف الإجراءات الواردة في الفقرتين الفرعيتين (1) و(2) في اجتماعها الخامس والثلاثين؛

(4) إعداد تقرير مرحلي عن تنفيذ إطار التجميع يتضمن الدروس المستفادة وتوصيات أخرى للتحسين، حسب الاقتضاء، للعرض على لجنة استعراض المشروعات والبرامج في اجتماعها الثامن والثلاثين للدراسة وإبداء الرأي.

القرار رقم (Decision B.43/22)

ن. تقييم طلبات تنفيذ المشروعات

شراكة إصلاح الحوكمة في إندونيسيا (كيميتران)

45. بعد النظر في توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف الموافقة على طلب إدخال تغيير على مخرجات المشروع، وإجراء تغيير جوهري، ومراجعة جدول الصرف الخاص بمشروع "الحفاظ على السلامة والبقاء والاستدامة نحو القدرة على الصمود: نهج ثلاثي الأبعاد لبناء قدرة المدن الساحلية على الصمود في وجه آثار تغير المناخ والكوارث الطبيعية في مدينة بيكالونغان، مقاطعة جاوا الوسطى"، بناءً على طلب شراكة إصلاح الحوكمة في إندونيسيا (كيميتران) (الوثيقة رقم 34/12/AFB/PPRC).

القرار رقم (Decision B.43/23)

الهيئة الوطنية لإدارة شؤون البيئة

46. بعد الاطلاع على توصية لجنة استعراض المشروعات والبرامج، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

- أ. إلغاء الموافقة، بموجب القرار رقم B.41-42/6، على المقترح الخاص بمنحة حزمة التأهب المقدمة من الهيئة الوطنية لإدارة شؤون البيئة دعماً لاعتماد هيئة إدارة تنفيذ وطنية ثانية في كينيا، وفقاً للفقرة 58 من سياسات وإرشادات العمليات للأطراف للحصول على الموارد من صندوق التكيف والقرار رقم B.34/3؛
- ب. الطلب من السكرتارية إحاطة الهيئة الوطنية لإدارة شؤون البيئة وحكومة كينيا بقرار المجلس الوارد في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه.

القرار رقم (Decision B.43/24)

س. تقرير السكرتارية بشأن دورة الاستعراض في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين لمنح التأهب؛

47. لم تقدم لجنة استعراض المشروعات والبرامج أي توصيات في إطار بند جدول أعمالها بشأن دورة الاستعراض في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين لمنح التأهب.

البند 7: تقرير عن الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة الأخلاقيات والشؤون المالية

48. عرض رئيس لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية تقرير اللجنة (AFB/EFC.34/10).

49. أحاط المجلس علماً بتقرير لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، واعتمد قرارات بشأن المسائل التي نظرت فيها اللجنة في اجتماعها الرابع والثلاثين كما هو مبين في الأقسام الفرعية أدناه.

50. لم تقدم لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية أي توصيات في إطار بند جدول أعمالها بشأن المسائل المالية.

ب. تقرير الأداء السنوي للسنة المالية 2024

51. بعد النظر في توصية لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، قرر مجلس إدارة صندوق التكيّف:

أ. الموافقة على تقرير الأداء السنوي لصندوق التكيّف للسنة المالية 2024 كما ورد في المرفق بالوثيقة رقم (AFB/EFC.34/9)؛

ب. الطلب من السكرتارية إعداد نسخة موجزة من تقرير الأداء السنوي للجمهور العام بصيغة سهلة القراءة بعد موافقة المجلس على ذلك.

القرار رقم (Decision B.43/25)

ج. تقرير رئيس الفريق المرجعي التقني المعني بمسائل التقييم

52. بعد النظر في توصية لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، أحاط مجلس إدارة صندوق التكيّف علماً بالنتائج والتوصيات الرئيسية للتقييم النوعي للفريق المرجعي التقني المعني بمسائل التقييم التابع للصندوق بشأن مفاهيم وممارسات قابلية التوسع في صندوق التكيّف (AFB/EFC.34/.5/Rev.1)، وتشجيع ودعم توسيع نطاق النتائج في مشروعات صندوق التكيّف، لا سيما في سياق المضي قدماً في تنفيذ خطة تنفيذ الإستراتيجية متوسطة الأجل للصندوق (2023-2027).

د. رد جهاز الإدارة على توصيات التقييم النوعي لعملية الاعتماد

53. بعد النظر في توصية لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، أحاط مجلس إدارة صندوق التكيّف علماً بتوصيات التقييم النوعي لعملية الاعتماد الذي أجره الفريق المرجعي التقني المعني بالتقييم التابع للصندوق، كما ورد في الوثيقة (AFB/EFC.33/11)، فضلاً عن المناقشة التي دارت خلال الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة الأخلاقيات والشؤون المالية والاجتماع الثالث والأربعين للمجلس ورد جهاز الإدارة الوارد في الوثيقة رقم AFB/EFC.34/6، وقرر المجلس تكليف السكرتارية بما يلي:

أ. إعداد خطة عمل لتنفيذ التوصيات المتفق عليها بصورة تامة وبصورة جزئية بناءً على التقييم النوعي المشار إليه أعلاه، للعرض على المجلس للنظر فيها ودراستها خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعين الثالث والأربعين والرابع والأربعين؛

ب. رفع تقرير إلى لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية في اجتماعها الخامس والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل.

القرار رقم (Decision B.43/26)

هـ. رد الإدارة المبدئي على التقييم النوعي لمفاهيم وممارسات قابلية التوسع

54. بعد النظر في توصية لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، أحاط مجلس إدارة صندوق التكيف علماً برد جهاز الإدارة المبدئي الذي أعدته سكرتارية المجلس، كما ورد في الوثيقة رقم AFB/EFC.34/7، وقرر تكليف سكرتارية المجلس بما يلي:

أ. إعداد رد محدث من جهاز الإدارة وخطة عمل تحدد الآراء التي أشارت إليها لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية في اجتماعها الرابع والثلاثين بشأن نتائج وتوصيات التقييم النوعي لمفهوم وممارسات قابلية التوسع للنظر فيها من جانب المجلس خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعين الثالث والأربعين والرابع والأربعين؛

ب. رفع تقرير إلى لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية في اجتماعها السادس والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل، وذلك في إطار التقرير الخاص بأنشطة السكرتارية.

القرار رقم (Decision B.43/27)

و. تقييم الفجوة في السياسات بعد الموافقة على المشروع

55. بعد النظر في توصية لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية، أحاط مجلس إدارة صندوق التكيف علماً بأعمال المراجعة والتحليل التي قامت بها السكرتارية، كما ورد في الوثيقة رقم (AFB/EFC.34/8)، وقرر:

أ. المصادقة على النهج الموضح في الخيار 3 الوارد في الوثيقة رقم AFB/EFC.34/8، بما في ذلك تفويض السكرتارية بالموافقة على التغييرات البسيطة في المشروعات والبرامج؛

ب. الطلب من السكرتارية أن تعرض ما يلي، للدراسة من جانب لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية في اجتماعها الخامس والثلاثين، مع أخذ المناقشة التي دارت في الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة في الاعتبار:

(1) تنقيح ومراجعة سياسة تنفيذ المشروعات، على النحو المبين في المرفق 7 لسياسات وإرشادات العمليات لحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف (AFB/EFC.21/5)، والسياسة المعنية بتأجيل المشروعات/البرامج (AFB/B.34-35/6)؛

(2) خطة العمل الخاصة بتنفيذ هذا القرار.

القرار رقم (Decision B.43/28)

البند 8: اقتراح تعديل أحكام سياسات وإرشادات العمليات لحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف فيما يتعلق بالهيئات المعنية لدى الصندوق (السلطات المختصة).

56. عرضت ممثلة السكرتارية التعديلات المقترحة على أحكام سياسات وإرشادات العمليات المتعلقة بالهيئات المعنية لدى الصندوق (AFB/B.43/7).

57. بعد النظر في المعلومات الواردة في الوثيقة رقم AFB/B.43/7، ومع الأخذ بعين الاعتبار مناقشة الخيار 2 الوارد في الوثيقة رقم AFB/B.42/6، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

- أ. اعتماد وبدء تغيير تعريف "الهيئة المعنية/السلطة المختصة" من موظف مسؤول إلى مؤسسة؛
- ب. لأغراض فترة انتقالية لا تزيد على سنة واحدة، تتم مراجعة تعريف "الهيئة المعنية" في سياسات وإرشادات عمليات الصندوق للأطراف للحصول على الموارد من الصندوق من "موظف بالإدارة الحكومية التابعة للطرف المعني" إلى "إما موظف بالإدارة الحكومية التابعة للطرف المعني أو مؤسسة حكومية تابعة لهذا الطرف ولديها جهات اتصال رئيسية وثانوية معينة"؛
- ج. الإلغاء التدريجي للنظام الحالي المتمثل في تعيين موظف حكومي كهيئة مُعَيَّنة (سلطة مختصة) في نهاية فترة الاثني عشر شهراً، والتوقف عن قبول ترشيحات موظفين جدد كهيئات معينة (سلطات مختصة) على الفور؛
- د. دعوة الأطراف المؤهلة، في أسرع وقت ممكن وفي غضون 12 شهراً من تاريخ هذا القرار، إلى ترشيح هيئة حكومية للعمل كهيئة معينة لدى صندوق التكيف وتعيين جهة اتصال رئيسية مع الهيئة للتوقيع نيابة عن الهيئة المعنية، وتعيين جهتي اتصال ثانويتين بحد أقصى بدون سلطة التوقيع لتسهيل التواصل والتنسيق مع الصندوق. وسيحل ترشيح هيئة حكومية للعمل كهيئة معينة (سلطة مختصة) محل أي موظف مسؤول سبق تعيينه كهيئة معينة تنوب عن هذا الطرف؛
- هـ. الطلب من السكرتارية إحاطة جميع الأطراف بهذا القرار من خلال كل هيئة معينة تخص كل طرف والمنسقين الحاليين المعيّنين والتابعين لهذه الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ودعم الأطراف من خلال تقديم نماذج خطابات الترشيح ذات الصلة والإرشادات اللازمة لتيسير عملية التحوّل؛
- و. الطلب من السكرتارية عرض تعديل سياسات وإرشادات العمليات على المجلس للنظر فيه في اجتماعه الخامس والأربعين، بهدف وضع اللمسات الأخيرة على تحويل الهيئة المعنية من موظف مسؤول إلى مؤسسة.

القرار رقم (Decision B.43/29)

البند 9: تعديلات على الاتفاقية القانونية الموحدة لمشروعات صندوق التكيف - الامتثال للسياسات واشتراطات المراجعة

58. أشارت ممثلة السكرتارية في معرض تقديمها لهذا البند الفرعي إلى أن المجلس قرر في اجتماعه الثاني والأربعين السماح لهيئات إدارة التنفيذ بتطبيق سياساتها وإجراءاتها امتثالاً لمعايير الصندوق وسياساته وإجراءاته، والسماح لهيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف بتقديم قوائم مالية معتمدة في إطار التقرير السنوي لأداء المشروع وبعد إقراره. كما طلبت من السكرتارية إعداد مسودة التعديلات اللازمة للاتفاقية القانونية الموحدة لمشروعات الصندوق، والنظر في خيارات التدابير الإضافية للتخفيف من المخاطر المالية والتعاقدية المتعلقة بأعمال المراجعة، مع الأخذ بعين الاعتبار ممارسات الصناديق المناخية الأخرى. وترد مسودة التعديلات في مرفق الوثيقة رقم AFB/B.43/8.

59. لفت الرئيس الانتباه أيضاً إلى رسالة مؤرخة في 7 أكتوبر/تشرين الأول 2024 وردت من 6 هيئات تابعة للأمم المتحدة تعرب عن استعدادها لمواصلة العمل مع المجلس والسكرتارية لإيجاد حل لشواغلها.

60. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، شدد الأعضاء على أهمية تعديل الاتفاقية القانونية الموحدة، وأعربوا عن ضرورة إجراء مشاورات مع كل من هيئات إدارة التنفيذ وأعضاء المجلس لطرح آراء ومدخلات بشأن التعديلات المقترحة قبل المضي قدماً فيها.

61. بعد النظر في الوثيقة رقم AFB/B.43/8 ومرفقها، وخطاب وكالات الأمم المتحدة الست بتاريخ 7 أكتوبر/تشرين الأول 2024، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. الإحاطة علماً بمسودة التعديلات على الاتفاقية القانونية الموحدة لمشروعات صندوق التكيف (الاتفاقية القانونية) الوارد في مرفق الوثيقة رقم AFB/B.43/8؛

ب. الطلب من السكرتارية التشاور مع المجلس وأصحاب المصلحة المعنيين في الصندوق، بما في ذلك هيئات إدارة التنفيذ، بشأن مسودة تعديلات الاتفاقية القانونية الواردة في مرفق الوثيقة رقم AFB/B.43/8 خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعين الثالث والأربعين والرابع والأربعين للمجلس؛

ج. تحديث مسودة التعديلات على الاتفاقية القانونية مع مراعاة الآراء والمدخلات التي تم جمعها من خلال المشاورات المشار إليها في الفقرة (ب) والتدبر فيها لعرضها على المجلس للدراسة وإبداء الرأي في اجتماعه الرابع والأربعين.

القرار رقم (Decision B.43/30)

البند 10: المسائل المتبقية من الاجتماعات السابقة

أ. الخيارات المتاحة لزيادة مشاركة المجتمع المدني والانخراط في عمل المجلس

62. أشارت ممثلة السكرتارية في معرض تقديمها لهذا البند الفرعي إلى أن المجلس ما زال يناقش الخيارات المتاحة لمواصلة تعزيز مشاركة المجتمع المدني وانخراطه في أعمال المجلس منذ اجتماعه الرابع والثلاثين. وبناء على توصيات شبكة المجتمع المدني التابعة لصندوق التكيف والمناقشات التي دارت في اجتماعاته، أعدت السكرتارية مسودة لرؤية وإرشادات بشأن تعزيز مشاركة المجتمع المدني، فضلاً عن إرشادات بشأن مشاركة المراقبين النشطين من المجتمع المدني، وناقش المجلس العناصر الواجب إدراجها في تلك الوثائق. وفي اجتماعه الثاني والأربعين، حدد المجلس وضعية المراقب النشط المعني التابع لمنظمات المجتمع المدني، على نحو يخوّل لممثلي المنظمات المراقبة من المجتمع المدني المشاركة وطرح آراء ومدخلات خلال الجلسات المفتوحة من اجتماعات المجلس.

63. أثناء المناقشة التي تلت ذلك، اقترح أحد الأعضاء ضرورة إيجاد توازن أفضل على مستوى المناطق المختلفة في اختيار المراقبين النشطين. غير أن عضواً آخر قال إن معظم المجموعات التي يتم التشاور معها، مثل النساء والشباب، ذات طبيعة عالمية، ولذلك قد يكون من الأفضل تجنب التوزيع الإقليمي بصورة رسمية. وأشار العديد من الأعضاء إلى أن تعبئة الموارد تمثل أيضاً مشكلة مستمرة بالنسبة للصندوق، وأعربوا عن قلقهم بشأن العبء المالي الإضافي لتكاليف سفر المراقبين النشطين. ورأى آخرون ضرورة صرف بدل سفر للمراقبين النشطين.

64. أوضحت ممثلة السكرتارية أن مسودة الإرشادات تعكس المقترحات الواردة من شبكة المجتمع المدني التابعة للصندوق، التي اقترحت إجراءات اختيار تديرها الشبكة. كما أوضحت أن الموازنة الإدارية الحالية يمكن أن تغطي بعض طلبات التمويل الإضافي، ولكن ستكون هناك حاجة إلى مخصصات إضافية في الموازنة في المستقبل.

65. أفاد عضوان بالمجلس أن لديهما تغييرات وتعليقات أخرى مقترحة على صياغة مسودة الإرشادات، وطلب رئيس المجلس من هذين العضوين إرسالها إلى السكرتارية. ولم يكن لدى المجلس وقت للنظر في هذه التعليقات أثناء الاجتماع.

66. بعد النظر في المعلومات الواردة في الوثيقة رقم AFB/B.42/9، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف مواصلة النقاش حول رؤية الصندوق وإرشاداته بشأن تعزيز مشاركة المجتمع المدني، على النحو الوارد في المرفق الأول بالوثيقة رقم AFB/B.43/9، والإرشادات الخاصة بمشاركة مراقبي المجتمع المدني النشطين، على النحو الوارد في المرفق 2 بالوثيقة رقم AFB/B.43/9، في اجتماعه الرابع والأربعين.

القرار رقم (Decision B.43/31)

ب. البصمة الكربونية للصندوق

67. نظراً لضيق الوقت، وافق المجلس على إرجاء النظر في هذه المسألة.

ج. المسائل والموضوعات الناشئة عن الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، والدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ: موقف انتقال صندوق التكيف بصورة فورية من بروتوكول كيوتو إلى اتفاق باريس ووضع إستراتيجية بشأن تحويل تخفيضات الانبعاثات إلى أموال بموجب الفقرة 4 من المادة 6،

68. نظر المجلس في المسائل المرتبطة بموقف الاستعداد لترتيبات انتقال صندوق التكيف من بروتوكول كيوتو إلى اتفاق باريس، وإعداد إستراتيجية لتحويل تخفيضات الانبعاثات إلى أموال بموجب الفقرة 4 من المادة 6 (A6.4ERs) في جلسة مغلقة.

69. وعند النظر في هذه المسألة، كان معروضاً على المجلس مجموعة من الوثائق السرية بشأن ترتيبات انتقال صندوق التكيف من بروتوكول كيوتو إلى اتفاق باريس، ووضع إستراتيجية لتحويل تخفيضات الانبعاثات إلى أموال بموجب الفقرة 4 من المادة 6 (AFB/B.43/11)؛ ومسودة مذكرة تقاهم بشأن خدمات السكرتارية المقدمة إلى المجلس (AFB/B.43/11/Add.1)؛ ومسودة تعديلات على القواعد الإجرائية (النظام الداخلي) للصندوق (AFB/B.43/11/Add.2)؛ ومسودة تعديلات على سياسات وإرشادات عمليات الصندوق (AFB/B.43/11/Add.3)؛ ومسودة الشروط والأحكام الجديدة لخدمات القيم التي يقدمها البنك الدولي للإنشاء والتعمير بصفته القيم على صندوق التكيف (AFB/B.43/11/Add.5).

70. بعد النظر في الوثائق أرقام AFB/B.43/11 و AFB/B.43/11/Add.1 و AFB/B.43/11/Add.2 و AFB/B.43/11/Add.3 و AFB/B.43/11/Add.4 و AFB/B.43/11/Add.5 و AFB/B.43/11/Add.6 و AFB/B.43/11/Add.7، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف مواصلة النظر في مسألة الترتيبات الخاصة بانتقال صندوق التكيف من بروتوكول كيوتو إلى اتفاق باريس في اجتماعه الرابع والأربعين.

القرار رقم (Decision B.43/32)

البند 11: المسائل الناشئة عن الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، والدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

71. تم عرض الوثيقة رقم AFB/B.43/13 على المجلس للاطلاع والدراسة حيث تخص هذه الوثيقة قرارات الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، والدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وذلك فيما يخص صندوق التكيف والمسائل ذات الصلة التي سيبحثها مجلس إدارة الصندوق.

72. وتعليقاً على الوثيقة، سلط الأعضاء الضوء على أهمية الهدف العالمي بشأن التكيف، وكذلك الهدف الجماعي الجديد المحدد كميّاً بشأن تمويل الأنشطة المناخية، والقرار CMA.5/5 بشأن تفعيل ترتيبات التمويل الجديدة، وحثوا السكرتارية على المشاركة في العمليات ذات الصلة والبحث عن فرص لتعزيز دور الصندوق في هذا العمل الجاري. وشدد أحدهم على أهمية متابعة الإرشادات الصادرة عن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بتحول الصندوق إلى خدمة اتفاق باريس بصورة حصرية، لكنه أوصى بأن تقتصر تقارير المجلس في هذا الصدد على الإرشادات المقدمة في سياق التقرير المقدم من الصندوق إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس. واقترح أيضاً إدراج نص محدد بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف والهدف الجديد المحدد كميّاً بشأن تمويل الأنشطة المناخية في تقرير الصندوق إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس. وأعرب عضو آخر عن أمله في أن تتاح للمجلس الفرصة للنظر في الوثيقة بمزيد من التفصيل والاستماع إلى تقرير عن التقدم الذي أحرزته السكرتارية بشأن الإجراءات الواردة في الوثيقة في اجتماع قادم للمجلس.

73. أحاط المجلس علماً بالوثيقة رقم AFB/B.43/13 وتعليقات الأعضاء عليها.

البند 12: استخدام الحد الأقصى المتاح من صندوق التكيف وخيارات المراجعة

74. أشار الرئيس في معرض تقديمه لهذا البند إلى أن المجلس قد طلب من السكرتارية من خلال القرار (B.42/59) إعداد تحليل لاستخدام الحدود القصوى المختلفة ووضع خيارات لتعديل الحدود القصوى المتعلقة بالمشروعات والبرامج، بما في ذلك الحد الأقصى الخاص بهيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف، وعرضها على المجلس في اجتماعه الثالث والأربعين.

75. عرضت ممثلة السكرتارية بعد ذلك المعلومات الواردة في الوثيقة رقم AFB/B.43/14، بما في ذلك معلومات أساسية عن مخصصات الحدود القصوى المقررة، وتحليلاً لاستخدام الحد الأقصى من التمويل في سياق صندوق التكيف والواقع الحالي، والخيارات التي اقترحتها السكرتارية لينظر فيها المجلس.

76. وأثناء المناقشة التي أعقبت ذلك، شدد العديد من الأعضاء على ضرورة زيادة الحد الأقصى لقيمة المشروعات في بلدان منفردة والمشروعات الإقليمية ورفع الحد الأقصى للتمويل المحدد للبلد الواحد في ضوء ارتفاع تكاليف التنفيذ والحاجة الملحة للتكيف مع الأحوال المناخية الشديدة على نحو متزايد، فالتكيف مسألة حياة أو موت في أجزاء كثيرة من العالم. ويجب الإبقاء على الحد الحالي لمخصصات الموازنة المجمعة لتمويل المشروعات المقدمة من هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف لتشجيع المزيد من البلدان على إنشاء هيئات إدارة تنفيذ وطنية وبالتالي إتاحة إمكانية الوصول المباشر إلى موارد الصندوق. وعلى الأقل، من الضروري زيادة الحد الأقصى لمبلغ المشروع الواحد إلى 15 مليون دولار لمراعاة التضخم، وإن كان ذلك على أساس مؤقت لحين إجراء مزيد من المناقشة في الاجتماعات المستقبلية للمجلس.

77. حذر أعضاء آخرون من التسرع في إجراء تغييرات على استخدام موارد الصندوق بعد هذا القدر البسيط من المناقشة، لا سيما في ضوء عدم اليقين الذي يكتنف تعبئة موارد الصندوق. وهناك حاجة إلى مزيد من المعلومات لتقييم أثر تقلبات أسعار الصرف الأجنبي وتكلفة احتياجات التكيف، على سبيل المثال لا الحصر، على تمويل المشروعات. ومن المنطقي مواصلة النقاش حول هذه المسألة ووضع حدود قصوى بصورة دورية في بداية فترة تنفيذ كل إستراتيجية متوسطة الأجل للصندوق.

78. رداً على استفسار من أحد الأعضاء بشأن إغفال بلدان نامية معينة من الجدول الوارد في المرفق الثاني بهذه الوثيقة، أوضحت ممثلة السكرتارية أن المرفق يعكس قائمة البلدان التي قدمت مقترحات إلى الصندوق وليس جميع البلدان المؤهلة. ورداً على التعليقات بشأن الحد الأقصى للتمويل المخصص لهيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف، أوضحت أن الخيار المقترح لوضع حد أقصى لنسبة الأموال المخصصة لهيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف سيتم تعديله ديناميكياً حسب الزيادة في عدد هيئات إدارة التنفيذ الوطنية المعتمدة.

79. بعد النظر في الوثيقة رقم AFB/B.43/14، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف الطلب من السكرتارية إجراء تحليلات إضافية وزيادة توضيح الخيارات الخاصة بالحدود القصوى وحجم المشروعات والبرامج، بما في ذلك تحديد الحد الأقصى للتمويل المخصص للبلد بصورة دورية، للنظر فيها في اجتماعه الرابع والأربعين.

القرار رقم (Decision B.43/33)

البند 13: خطة عمل صناديق المناخ متعددة الأطراف بشأن التكامل والاتساق

80. أشارت ممثلة السكرتارية في معرض تقديمها لهذا البند إلى أنه في مؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ لعام 2023، أصدرت صناديق المناخ متعددة الأطراف الأربعة، وهي صندوق التكيف، وصندوق الاستثمار في الأنشطة المناخية، وصندوق البيئة العالمية، والصندوق الأخضر للمناخ، إعلاناً مشتركاً تعهدت فيه بتعزيز التكامل والاتساق على مستوى هذه الصناديق. وعملت إدارات السكرتارية في الصناديق الأربعة معاً بعد ذلك على إعداد مسودة خطة عمل للتشاور مع أجهزة إدارتها، وتم توزيعها على أعضاء مجلس إدارة صندوق التكيف كوثيقة معلومات في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين، AFB/B.42-43/Inf.1، وبعد ذلك قامت ممثلة السكرتارية بعرض المعلومات الواردة في الوثيقة (AFB/ B.43/15).

81. في المناقشة التي أعقبت ذلك، رأى العديد من الأعضاء أن خطة العمل يجب أن تضمن المساواة في توفير التمويل لكل من يحتاج إليه، وأن الإجراءات المختلفة لكل صندوق تؤدي إلى صعوبة هذا الأمر. ومع ضرورة احترام الثقافات المختلفة للصناديق، من المهم ضمان الاستخدام الأكثر فاعلية للموارد المتاحة، حيث يصعب كثيراً تنفيذ مشروعات التكيف بسبب ارتفاع تكاليفها.

82. شدد أحد الأعضاء على أنه على الرغم من أن تحسين أوجه التكامل بين الصناديق المختلفة المعنية بالمناخ أمر مرغوب فيه، فإن صندوق التكيف هو الصندوق الوحيد الذي يمول التكلفة الكاملة للتكيف. ويتعين الحفاظ على هذه السمة الفريدة عند تنسيق الأنشطة مع الصناديق الأخرى. وقد وافق مجلس إدارة صندوق التكيف على بحث المزيد من أوجه التكامل والاتساق مع صناديق المناخ متعددة الأطراف الأخرى، وبالتالي عليه أن يوضح أنه يعمل على هذه المسألة.

83. أشار العديد من الأعضاء إلى أنهم سيقدمون تعليقات إضافية مكتوبة إلى السكرتارية.

84. أكدت ممثلة السكرتارية للمجلس أن المشاورات بشأن خطة العمل ستستمر. وأوضحت أن التعليقات التي ترد بعد اجتماعات مجالس الإدارات الخاصة بصناديق المناخ يتم قيدها في سجل تحتفظ به إدارات السكرتارية الخاصة بالصناديق، وتناقش في الاجتماعات الأسبوعية المنتظمة لها. وبعد استعراض جميع التعليقات، سيتخذ قرار بشأن ما إذا كان ينبغي مراجعة خطة العمل لكي يعتمدتها رؤساء صناديق المناخ متعددة الأطراف ونشرها في الاجتماع التاسع والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

85. بعد النظر في الوثيقة رقم (AFB/B.43/15)، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف:

أ. الترحيب بالجهود المبذولة بشأن مسودة خطة العمل الواردة في المرفق بالوثيقة رقم (AFB/B.43/15) كمساهمة في تعزيز الاتساق والتكامل بين صناديق المناخ متعددة الأطراف وعلى مستوى الهيكل الدولي لتمويل الأنشطة المتعلقة بالمناخ؛

ب. تكليف السكرتارية بما يلي:

1) التنسيق مع صناديق المناخ متعددة الأطراف الأخرى بهدف النظر بعين الاعتبار في آراء ومدخلات المجلس عند إجراء المزيد من التفتيح والمراجعة لمسودة خطة العمل المشار إليها في الفقرة (أ)؛

2) إحاطة المجلس علماً بالتقدم المحرز في إعداد مسودة خطة العمل من خلال التقرير الخاص بأنشطة السكرتارية.

القرار رقم (Decision B.43/34)

البند 14: تقرير: دراسة التكيف مع تغير المناخ في البيئات الهشة والبلدان المتأثرة بالصراعات: الدروس المستفادة من محفظة مشروعات صندوق التكيف

86. نظراً لضيق الوقت، وافق المجلس على إرجاء النظر في هذه المسألة.

البند 15: انتخاب المسؤولين لفترة الولاية القادمة

87. أحاطت ممثلة السكرتارية المجلس في معرض تقديمها لهذا البند بأنه وفقاً للنظام الداخلي، سيتم شغل المناصب التالية لفترة التي تبدأ من الاجتماع الرابع والأربعين للمجلس: رئيس المجلس (من أحد الأطراف المدرجة في المرفق 1)؛ ونائب رئيس المجلس (من أحد الأطراف غير المدرجة في المرفق 1)؛ ورئيس لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية (من أحد الأطراف غير المدرجة في المرفق 1)، ونائب رئيس لجنة الأخلاقيات والشؤون المالية (من أحد الأطراف غير المدرجة في المرفق 1)؛ ورئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج (من أحد الأطراف المدرجة في المرفق 1)؛ ونائب رئيس لجنة استعراض المشروعات والبرامج (من أحد الأطراف غير المدرجة في المرفق 1)؛ ورئيس هيئة الاعتماد (من أحد الأطراف المدرجة في المرفق 1) ونائب رئيس هيئة الاعتماد (من أحد الأطراف غير المدرجة في المرفق 1). ثم دعا رئيس المجلس إلى تقديم ترشيحات لهذه المناصب، مشيراً إلى ضرورة انتخاب المرشحين في أي منصب لم يتم شغله في الاجتماع الحالي بموجب قرار يُتخذ في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين.

88. بعد النظر في الترشيحات لشغل المناصب المحددة في الصندوق، قرر مجلس إدارة الصندوق أن ينتخب لفترة ولاية تبدأ من الاجتماع الأول لعام 2025:

أ. واشنطن زاكاتا (زمبابوي، أفريقيا) نائباً لرئيس المجلس؛

ب. ناريش شارما (نيبال، أقل البلدان نمواً)، نائباً لرئيس هيئة الاعتماد؛

القرار رقم (Decision B.43/35)

البند 16: الحوار مع منظمات المجتمع المدني

89. ضم الحوار مع منظمات المجتمع المدني عرضين إيضاحيين وفترة قصيرة للأسئلة والتعليقات. يتضمن المرفق 3 بالتقرير الحالي التقرير الخاص بالحوار مع منظمات المجتمع المدني.
90. أخذ المجلس علماً بالعروض الإيضاحية للمجتمع المدني وتوصياته.

البند 17: مواعيد وأماكن انعقاد الاجتماعات في 2025 فصاعداً

91. في معرض تقديمه لهذا البند، أشارت ممثلة السكرتارية إلى أن المجلس قرر في اجتماعه الثاني والأربعين، بموجب القرار B/42/60، عقد اجتماعه الرابع والأربعين في الفترة من 18 إلى 21 مارس/آذار 2025 في بون، ألمانيا.
92. أشار أحد الأعضاء إلى أن المواعيد المتفق عليها للاجتماع الرابع والأربعين ستكون خلال شهر رمضان، وتساءل عن إمكانية تعديل هذه المواعيد لمراعاة ظروف شهر رمضان. وأكد الرئيس أن المجلس سينظر في إمكانية تغيير هذه المواعيد بالتشاور مع السكرتارية. وإذا كان ذلك ملائماً، سيعتمد المجلس مواعيد بديلة بقرار يتخذ في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين. وستبحث السكرتارية أيضاً الخيارات المتاحة لإضافة يوم آخر للاجتماع الرابع والأربعين.
93. قرر مجلس إدارة صندوق التكيف عقد اجتماعه الخامس والأربعين في الفترة من 7 إلى 10 أكتوبر/تشرين الأول 2025 في بون، ألمانيا.

القرار رقم (Decision B.43/36)

البند 18: تنفيذ مدونة قواعد السلوك

94. لفت الرئيس الانتباه إلى مدونة السلوك وسياسة عدم التهاون المطلق مع الاحتيال والفساد اللتين نشرهما الصندوق على موقعه الإلكتروني، وتساءل عما إذا كان لدى أي من الأعضاء أي مسألة يود إثارتها. ولم تُثار أي مسائل أخرى.
95. أشار أحد الأعضاء إلى أن مدونة قواعد السلوك مضى عليها أكثر من عشر سنوات، واقترح أن ينظر المجلس في تحديثها في المستقبل القريب.

البند 19: مسائل أخرى

تقرير شفوي عن تعبئة الموارد

96. نظراً لضيق الوقت، وافق المجلس على إرجاء النظر في هذه المسألة.

البند 20: اعتماد التقرير

97. اعتمد المجلس القرارات الواردة بهذا التقرير في اجتماعه الثالث والأربعين ووافق على تكليف السكرتارية بوضع الصيغة النهائية للتقرير لاعتماده لاحقاً. واعتمد المجلس هذا التقرير لاحقاً خلال الفترة الفاصلة بعد اجتماعه الثالث والأربعين.

البند 21: اختتام الاجتماع

98. أعلن رئيس المجلس اختتام الاجتماع في الساعة 6:30 مساءً في 11 أكتوبر/تشرين الأول 2024.

المرفق 1

قائمة بالمشاركين في الاجتماع الثاني والأربعين لمجلس إدارة صندوق التكيف

الأعضاء		
الاسم	البلد	المجموعة
بيشنس دامبتي	غانا	أفريقيا
واشنطن زاكاتا	زيمبابوي	أفريقيا
عبد العزيز البوطي	السعودية	آسيا والمحيط الهادئ
تاي هون كيم	جمهورية كوريا	آسيا والمحيط الهادئ
دانيليا بوشوك غوميز	شيلي	منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
كينريك وليامز	بليز	منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
كيفن آدمز	الولايات المتحدة	أوروبا الغربية وبلدان أخرى
نينا ألسن	ألمانيا	أوروبا الغربية وبلدان أخرى
ديان سي بلاك-لين	أنتيغوا وبربودا	الدول النامية الجزرية الصغيرة
ناريس شارما	نيبال	البلدان الأقل نمواً
لوكاس دي بيترو	الأرجنتين	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول

الأعضاء المناوبون		
الاسم	البلد	المجموعة
فاتو ندي غاي	غامبيا	أفريقيا
أكرم ميرزاخاني	جمهورية إيران الإسلامية	آسيا والمحيط الهادئ
أحمد وحيد	ملديف	آسيا والمحيط الهادئ
ماريانا كاسبرزيك	أوروغواي	منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
فيكتور فيناس	الجمهورية الدومينيكية	منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
فريدا جانغستن	السويد	بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى
سيلفيان بيلغيشر	بلجيكا	بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى
ماني ميت	جزر كوك	الدول النامية الجزرية الصغيرة
باتريك أويري	أوغندا	البلدان الأقل نمواً
تشويخند جانشيفلامدان	منغوليا	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول
أحمدو سيوري توريه	غينيا	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول

المرفق 2

جدول الأعمال المعتمد للاجتماع الثالث والأربعين لمجلس إدارة صندوق التكيف

1. افتتاح الاجتماع.
2. المسائل التنظيمية:
 - أ. انتخاب أعضاء المجلس والأعضاء الجدد؛
 - ب. اعتماد جدول الأعمال؛
 - ج. تنظيم العمل.
3. تقرير عن أنشطة الرئيس.
4. تقرير عن أنشطة السكرتارية.
5. تقرير هيئة الاعتماد.
6. تقرير الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة استعراض المشروعات والبرامج بشأن:
 - أ. تقرير السكرتارية عن الفحص الأولي/الاستعراض الفني لمقترحات المشروعات والبرامج؛
 - ب. استعراض مقترحات المشروعات والبرامج في بلدان منفردة
 - ج. استعراض مقترحات المشروعات والبرامج الإقليمية؛
 - د. استعراض مقترحات مشروعات وبرامج الابتكار الكبيرة؛
 - هـ. تقرير السكرتارية عن الفحص الأولي/ الاستعراض الفني لمقترحات مشروعات منح الابتكار الصغيرة؛
 - و. استعراض منح الابتكار الصغيرة؛
 - ز. تقرير السكرتارية عن الفحص الأولي/ الاستعراض الفني لمقترحات مشروعات صندوق التكيف لتسريع الابتكارات المناخية؛
 - ح. استعراض مقترحات برامج صندوق التكيف لتسريع الابتكارات المناخية؛

- ط. إبداء الاهتمام بتنفيذ برنامج تجميع أنشطة التكيف بقيادة المجتمعات المحلية؛
- ي. عرض خيارات بشأن زيادة استخدام موارد صندوق التكيف لتمويل الابتكار؛
- ك. إرشادات بشأن تحليل الاحتياجات الحالية للدعم الخارجي للخدمات الاستشارية لأغراض الابتكار وخيارات الدعم؛
- ل. إرشادات لهيئات إدارة التنفيذ بشأن تطبيق سياسات العمليات المحدثة الخاصة بمنح التعلم؛
- م. النهج الإطارى لتجميع منح الابتكار والتعلم الصغيرة؛
- ن. تقييم طلبات تنفيذ المشروعات؛
- س. تقرير السكرتارية بشأن دورة الاستعراض في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين لمنح التأهب.
7. تقرير الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة الأخلاقيات والشؤون المالية بشأن:
- أ. المسائل المالية؛
- ب. تقرير الأداء السنوي للسنة المالية 2024؛
- ج. تقرير رئيس الفريق المرجعي التقني المعني بمسائل التقييم؛
- د. رد جهاز الإدارة على توصيات التقييم النوعي لعملية الاعتماد؛
- هـ. رد الإدارة المبدئي على التقييم النوعي بشأن إمكانية التوسع ورد الإدارة؛
- و. تقييم الفجوة في السياسات بعد الموافقة على المشروع.
8. اقتراح تعديل أحكام سياسات وإرشادات العمليات لحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف فيما يتعلق بالهيئات المعنية لدى الصندوق (السلطات المختصة).
9. تعديلات على الاتفاقية القانونية الموحدة لمشروعات صندوق التكيف - الامتثال للسياسات واشتراطات المراجعة.
10. المسائل المتبقية من الاجتماعات السابقة:
- أ. الخيارات المتاحة لزيادة مشاركة المجتمع المدني والانخراط في عمل المجلس؛

ب. البصمة الكربونية للصندوق؛

ج. المسائل والموضوعات الناشئة عن الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (CMP 17)، والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (CMA 4)، والدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ (COP 27): موقف انتقال صندوق التكيف بصورة فورية من بروتوكول كيوتو إلى اتفاق باريس ووضع إستراتيجية بشأن تحويل تخفيضات الانبعاثات إلى أموال بموجب الفقرة 4 من المادة 6 (A6.4ERS).

11. المسائل الناشئة عن الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، والدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

12. تحليل استخدام الحدود القصوى لموارد صندوق التكيف وخيارات المراجعة.

13. خطة عمل صناديق المناخ متعددة الأطراف بشأن التكامل والاتساق.

14. تقرير: دراسة التكيف مع تغير المناخ في البيئات الهشة والبلدان المتأثرة بالصراعات: الدروس المستفادة من محفظة مشروعات صندوق التكيف.

15. انتخاب المسؤولين لفترة ولاية قادمة.

16. الحوار مع منظمات المجتمع المدني.

17. موعد ومكان انعقاد الاجتماعات في عام 2025.

18. تنفيذ مدونة قواعد السلوك.

19. مسائل أخرى.

20. اعتماد التقرير.

21. اختتام الاجتماع.

المرفق 3

الحوار مع المجتمع المدني، 10 أكتوبر/تشرين الأول 2024، بون، ألمانيا

1. دعت نائبة رئيس مجلس إدارة صندوق التكيف، السيدة/ نينا ألسن (ألمانيا، أوروبا الغربية وبلدان أخرى)، المجلس إلى إقامة حوار مع منظمات المجتمع المدني.
2. وتحدثت جوليا غريم، وهي مستشارة أولى لشؤون السياسات في مجال تمويل الأنشطة المناخية والتكيف مع تغير المناخ في منظمة جيرمان ووتش، عن الاستعدادات لزيادة مشاركة المجتمع المدني في عمليات المجلس. وقد أعدت مجموعتها مؤخراً قائمة توزيع على شبكة الإنترنت (listserv) مفتوحة لجميع مراقبي المجتمع المدني المعتمدين لدى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC)، ومن شأن هذه القائمة أن تساعد على تنسيق مشاركة منظمات المجتمع المدني في أعمال المجلس من خلال توفير المعلومات والمستجدات بشأن صندوق التكيف، كما ستدعم عملية منظمة ذاتياً لاختيار مراقبي منظمات المجتمع المدني النشطين للمشاركة في أعمال المجلس. وشملت مجموعات مراقبي المجتمع المدني في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ المنظمات المعنية بالشعوب الأصلية وأعضاء من المنظمات غير الحكومية المعنية بشؤون البيئة، التي تمثل، على سبيل المثال لا الحصر، المجموعات المعنية بالأطفال والشباب والنساء والمساواة بين الجنسين. وقد انضم نحو 230 فرداً من هذه المجموعات إلى قائمة التوزيع على شبكة الإنترنت (listserv) حتى الآن، ومن المتوقع انضمام المزيد نظراً لوجود اهتمام كبير بصندوق التكيف. وقبل ذلك، تم تنسيق وتنفيذ أنشطة منظمات المجتمع المدني على المستوى القطري من خلال شبكة المجتمع المدني التابعة لصندوق التكيف ومراكزها الإقليمية، وتضمنت هذه الأنشطة المشاركة مع مراكز التنسيق الوطنية وهيئات إدارة التنفيذ الوطنية، فضلاً عن التقييم المستقل لمشروعات صندوق التكيف. وقد قامت الشبكة بخفض هذه الأنشطة بسبب نقص التمويل، وقد تضطر إلى وقف أعمال التنسيق وجهود التشجيع على مشاركة منظمات المجتمع المدني على الصعيدين الإقليمي والوطني إن لم يتوفر تمويل إضافي في وقت قريب.

3. تحدثت بيرثا أرغيتا، وهي مراقبة نشطة مناوئة في الصندوق الأخضر للمناخ، ومستشارة أولى في مجال التمويل المناخي والتنمية في منظمة جيرمان ووتش، عن تجربتها الخاصة بمشاركة المراقبين النشطين في أعمال مجلس إدارة الصندوق الأخضر للمناخ. وقد تأسست شبكة مراقبي الصندوق الأخضر للمناخ على مبادئ التضامن والشمول والاستقلالية والمساواة والشفافية وإعلاء الصوت، وهي مبادئ أعطت الأولوية لوجهات نظر بلدان الجنوب. وكان هناك مراقبان نشطان في الصندوق الأخضر للمناخ، أحدهما من بلدان الجنوب والآخر من بلدان الشمال، وكلاهما يمثل بصورة رسمية شبكة تعاونية قامت بأنشطة تنسيق وتواصل من خلال قائمة التوزيع على شبكة

الإنترنت (listserv)، وأنشأت نظاماً للمراقبين المناوبين لتمثيل منظمات المجتمع المدني المشاركة في أعمال الصندوق الأخضر للمناخ على نطاق واسع. ووفق نظام الصندوق الأخضر للمناخ، تم اختيار المراقبين النشطين من خلال عمليات ذاتية التنظيم ومنفصلة من بين المنظمات في البلدان المتقدمة والنامية، ولكل منها معاييرها الخاصة للترشيح والتصويت وإجراءات التصويت. ويمكن للمراقبين النشطين التحدث خلال الجلسات المفتوحة لمجلس الصندوق الأخضر للمناخ، حيث يتبادلون وجهات نظرهم بشأن السياسات، وقرارات التمويل، والموضوعات الأخرى ذات الصلة التي تم تنسيقها بشفافية من خلال قائمة التوزيع على شبكة الإنترنت (listserv). وبالنسبة لمقترحات المشروعات الممولة، سعى المراقبون النشطون أيضاً للحصول على ملاحظات وآراء تقييمية وتعليقات من منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية في البلدان المعنية التي تقام فيها المشروعات. كما وقع المراقبون النشطون على اتفاقيات تتعلق بالحفاظ على السرية وأقروا بعدم وجود تضارب في المصالح للمشاركة في اجتماعات المجلس وورش العمل الفنية التي يقيمها.

4. فيما يتعلق بالدروس الرئيسية المستفادة من تجربة الصندوق الأخضر للمناخ، قالت ممثلة شبكة مراقبي الصندوق الأخضر للمناخ إن أهم الدروس المستفادة هو أن المراقبين النشطين يمكنهم تقديم معلومات قيمة لمجلس الإدارة والإسهام في معارفه المؤسسية من خلال الاستفادة من رؤاهم وخبراتهم السابقة. وبالإضافة إلى ذلك، كان هناك جوانب تكامل بين أنشطة مراقبي منظمات المجتمع المدني المعتمدين لدى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ الذين شاركوا في أنشطة الصندوق الأخضر للمناخ وأولئك المهتمين بالمشاركة في أنشطة صندوق التكيف. ومع ذلك، كان هناك مجال لتحسين جودة المشاركة، كما أن هناك حاجة إلى مزيد من التوضيح بشأن دور المراقبين النشطين خلال الفترة الفاصلة بين اجتماعات المجلس، فضلاً عن ضرورة توفير تمويل مخصص لدعم سفر المراقبين النشطين على الأقل من بلدان الجنوب. وطلب المراقبون النشطون زيادة سبل الاطلاع على مزيد من الوثائق محدودة التوزيع، والمشاركة في الجلسات المغلقة للمجلس، والإحاطة بأي اجتماعات مزمنة مع أصحاب المصلحة، وخاصة الاجتماعات التي تعتمز السكرتارية عقدها.

5. تعليقاً على مسودة المبادئ التوجيهية لمشاركة مراقبي المجتمع المدني النشطين (AFB/B.43/9)، المرفق (2)، قالت إن التوازن المقترح بين الجنسين وفي مستوى التمثيل من البلدان النامية والبلدان المتقدمة عنصر قوي يجب الحفاظ عليه، إلى جانب اختيار المراقبين النشطين المناوبين، وعملية الاختيار المنظمة ذاتياً، ودعم مصروفات السفر للمراقبين النشطين من البلدان النامية، والإقرار بعدم وجود تضارب في المصالح. ومن الممكن تحسين هذه الوثيقة بإتاحة الفرص لمراقبي منظمات المجتمع المدني النشطين للمشاركة في اتخاذ أي قرارات في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين، ودعوتهم إلى جلسات مغلقة من اجتماعات المجلس بمجرد توقيعهم على اتفاق للحفاظ على السرية.

6. رداً على استفسار حول التوازن الإقليمي لمراقبي منظمات المجتمع المدني النشطين، قالت السيدة غريم إنه نظراً لأن قائمة مراقبي منظمات المجتمع المدني لم يتم إعدادها إلا مؤخراً، لا توجد بعد معلومات دقيقة متاحة عن التوازن الإقليمي، لكنها ستقدم المزيد من المعلومات في الاجتماع الرابع والأربعين للمجلس. وأضافت أنه على الرغم من ضرورة التركيز على بلدان الجنوب، من المهم أيضاً تذكر أن بلدان الشمال لا تزال مركزاً لتعبئة الموارد، وفيما يتعلق بالاختلافات بين الصندوق الأخضر للمناخ وصندوق التكيف، قالت إن المجتمع المدني وجد أنه من الأسهل، على مستوى العديد من الجوانب، العمل مع صندوق التكيف الذي يطبق العديد من أفضل الممارسات بشأن مشاركة منظمات المجتمع المدني، في حين يمكن للصاديق الأخرى أن تتعلم من تجربة منظمات المجتمع المدني مع صندوق التكيف، لا سيما وأن الصندوق لا يزال بإمكانه فعل المزيد لتشجيع المشاركة النشطة للمجتمع المدني في اجتماعات مجلس إدارته.

7. أقرت بيرثا أرغيتا بوجود إجراءات شفافة لدى صندوق التكيف لمشاركة المجتمع المدني، وهو ما لم يكن عليه الحال دائماً في الصندوق الأخضر للمناخ، حيث لا يعلم المراقبون النشطون في الغالب بالمشروعات التي تجري دراستها إلا قبل 21 يوماً من اجتماعات مجلس إدارة الصندوق الأخضر للمناخ. وقد كان أداء صندوق التكيف أفضل في هذا الشأن حيث يتيح مقترحات المشروعات لإبداء الرأي عليها في الوقت المناسب، وأضافت أنه من المهم بالنسبة لمنظمات المجتمع المدني إقامة علاقات لضمان مشاركة أصحاب المصلحة في عملية التكيف والحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والواعية من جانب الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية عند إقامة المشروعات على أراضيها التقليدية.

8. شكرت نائبة الرئيس ممثلي منظمات المجتمع المدني على عروضهم الإيضاحية وتوصياتهم، وأشارت إلى أن المجلس سيناقش مشاركة المجتمع المدني في عمله في إطار البند 10 (أ) من جدول الأعمال.